

فتقول قلت وفي المثل من سبغ بخل اي من سبغ خيرا  
 يحدث لظن وكسره من اخاله فصح استقامة مشاف  
 قيا سا وفتحها لغة وهو بالعكس وحكم حرف المضارعة  
 في غير هذا الحرف ان يصير بالاجماع ان كان الماضي  
 رباعيا نحو خرج والكرم ويعني في لغة الجواز من  
 فيما يقص او زاد كقرب وينطقون ويستخرج واذا  
 غيرهم في كسر غير الياقني فلان مسابيل احدها في فعل  
 بالفتح مضارع فعل بالكسر كعلت فعلم بخلاف  
 تذهب فان خاصية مفتوح وفتوح فان مضارع  
 مكسور ومن قال بحسب بالفتح كسر ومن كسر فتح  
 وقرئ ولا تركزوا وقاله الشاعر  
 قلت ثواب عليه دارها تبتذلت في جوارها  
 اي لتاوت امر المتاعلة الخاطبة بالفتح وحذوها وبي  
 علمها وكسر اول المضارع وسقطت بدوياً بقول في المسيحي  
 انك تعلم ما لا تعلم بكسر التاء والنون الثانية  
 ان يكون الماضي مجزواً والوجه الواصل نحو نطقون  
 ويستخرج وقرئ بوجهين وجه وسود ووجه  
 والاول مستقيم واما من كسر في تعبد فكانه ناسب  
 بين كسر النون الثانية ان يكون مجزواً وساب  
 الخطا وفتحها نحو تبتذلت وتكلم وكانهم جعلوا  
 هذا الكسر عوضاً عن كسر اول الماضي في نحو فتقني  
 ثابته في نحو يتعلم فانهم جعلوا الفعل على الفعل لا يمت  
 للخطا وفتح يقول كسر تبتذلت وكسر تبتذلت  
 فانكسر وانما الحرف جيز وكسر الباء لتعلم الكسر عليها ولكنهم

جوزوا

جوزوه اذا اتلاها واوليت وصل بها الي قلبها ما نحو وجل  
 يجل قوله لدينا قيل لدي لغة في لذي والصحيح  
 انها مرادفة لعند وهو قوله سبغوه فتكونه للثب  
 المحسني نحو الغلوب لدي الحناجر والفتا سبغها  
 لدي التاب والمعنوي قوله به فتم وادبه وتقلب  
 الفها يانع الصمير في لغة الجمهور قوله منق بعد قوله  
 مودها فتم التفتاح من الغيبة الي الخطاب بقوله  
 تعالى اماك بعد فان كان قوله ارجو وامل اليقات  
 عن الخطاب في قوله فلا يفرك في التبت التفتاح  
 وقوله منقول كذا في رصده وجمان احدهما ان يكون  
 فاعلان اما بالظن الاول او الثاني اما على قوله الخفتين  
 والكوفيين ان لا يسترط في الجملة الظرف اعتماداً واما  
 على قوله الجمهور ان ذلك شرط فعلي ان يكون اخاله معترضة  
 بين الثاني والظرفين فان قلت هل يجوز ان يكون  
 انظر انه قد تنازعاه فانه اجملته الاول اصغر من الثاني  
 اتفاقاً وان اجملته الثاني اصغر من الاول عند  
 البرهين وحذفت معرلة عند الكسائي واعلمت  
 فيه الاثنين عند الفراء كما يقوله في قامر وقعد زيد  
 قلت شرط صحة التنازع ان يكون بين العاملين  
 ارتباط فلا يجوز قائم فعد زيد بفرعطين وهذان  
 غير لته فان قلت فما الدليل على جواز ما زعمت  
 من صحة الاعتراض بين الثاني والفتوح قلت قوله الثاني  
 ولا اراهاتر الظاملة تحدث في قرصة وتكون هلالاً  
 وقد ثبت ذلك في كلتي حلت واخاله انفسهما فالاول

فلا اشكال  
صريح